

تفسير أبي السعود

4 - النساء وخفة مؤنتهن وعدم وجوب القسم فيهن وقرئ أو من ملكت أيمانكم وما في

القراءة المشهورة للإيدان بقصور رتبتهن عن رتبة العقلاء .

ذلك إشارة إلى اختيار الواحدة والتسرى .

ادنى ألا تعولوا العول الميل من قولهم عال الميزان عولا إذا مال وعال في الحكم أي جار

والمراد هنا الميل المحطور المقابل للعدل أي ما ذكر من اختيار الواحدة والتسرى أقرب

بالنسبة إلى ما عداهما من أن لا تميلوا ميلا محطورا لانتفائه رأسا بانتفاء محله في الأول

وانتفاء خطره في الثاني بخلاف اختيار العدد في المهائر فإن الميل المحطور متوقع فيه

لتحقق المحل والخطر ومن هنا تبين أن مدار الأمر هو عدم العول لا تحقق العدل كما قيل وقد

فسر بأن لا يكثر عيالكم على أنه من عال الرجل عياله يعولهم أي ما نهم فعبر عن كثرة

العيال بكثرة المؤنة على طريقة الكناية ويؤيده قراءة أن لاتعيلوا من أعال الرجل إذا كثر

عياله ووجه كون التسرى مظنة قلة العيال مع جواز الاستكثار من السرارى أنه يجوز العزل

عنهن بغير رضاهن ولا كذلك المهائر والجملة مستأنفة جارية مما قبلها مجرى التعليل .

وآتوا النساء أي اللاتي أمر بنكاحهن .

صدقاتهن جمع صدقة كسمرة وهي المهر وقرئ بسكون الدال على التخفيف وبضم الصاد وسكون

الدال جمع صدقة كغرفة وبضمها على التوحيد وهو تثقيل صدقة كظلمة في ظلمة .

نحلة قال ابن عباس وقتادة وابن جريج وابن زيد فريضة من النحل لأنها مما فرضه الله في النحلة

أي الملة والشرعة والديانة فانتصابها على الحالية من الصدقات أي أعطوهم مهورهن حال

كونها فريضة منه تعالى وقال الزجاج تدينا فانتصابها على أنها مفعول له أي أعطوهم ديانة

وشرعة وقال الكلبي نحلة أي هبة وعطية من الله تعالى وتفضلا منه عليهن فانتصابه على

الحالية منها أيضا وقيل عطية من جهة الأزواج من نحلة كذا إذا أعطاه إياه ووهبه له عن

طيبة من نفسه نحلة ونحلا والتعبير عن إيتاء المهور بالنحلة مع كونها واجبة على الأزواج

لإفادة معنى الإيتاء عن كمال الرضا وطيب خاطر وانتصابها على المصدرية لأن الإيتاء

والنحلة بمعنى الإعطاء كأنه قيل وانحلوا النساء صدقاتهن نحلة أي أعطوهم مهورهن عن طيبة

أنفسكم أو على الحالية من ضمير آتوا أي آتوهم صدقاتهن ناحلين طيبى النفوس بالإعطاء أو

من الصدقات أي منحولة معطاة عن طيبة الأنفس فالخطاب للأزواج وقيل للأولياء لأنهم كانوا

يأخذون مهور بناتهم وكانوا يقولون هنيئا لك النافجة لمن يولد له بنت يعنون تأخذ مهرها

فتنفج به مالك أي تعظمه .

فإن طبن لكم عن شيء منه الضمير للصدقات وتذكيره لإجرائه مجرى ذلك فإنه قد يشار به إلى المتعدد كما في قوله D قل أو نبئكم بخير من ذلكم بعد ذكر الشهوات المعدودة وقد روى عن رؤية أنه حين قيل له في قوله ... فيها خطواط من سواد وبلق ... كأنه في الجلد توليع البهق

إن أردت الخطوط ينبغي أن تقول كأنها وإن أردت السواد والبلق ينبغي أن تقول كأنهما قال لكني أردت كأن ذلك أو للصدقات الواقع موقعه صدقاتهن كأنه قيل وآتوا النساء صدقاتهن كما في قوله تعالى فأصدق وأكن حيث عطف أكن على ما دل عليه المذكور ووقع موقعه كأنه قيل ان آخرتنى أصدق وأكن واللام متعلقة بالفعل وكذا عن لكن